

التحويل

التعدي

التعريف

التحيز

التسليم

من اللغات به والتشابه هو عبارة عن تبدل ذات اللفظ بالآخر
 فتبدل الجوز بالزيتون والقمح بالعدس عن تبدل معنى اللفظ
 اخرى مثل تعبير الاحليل الابيض والتحويل بفتح واو والتعدي
 لا يكون الا مستمداً بالانجيل في ذات النبي كمنه القليل والظاهر
 اوفى من كنفه الهنا سر تبدل صورها اوية الخارج عنه لتبديل اللفظ
 بتبدل ووضاها والتعريف تغيير اللفظ دون المعنى والتعريف ما تغير
 اللفظ والمعنى كالصنعة والقبضة والقبضة قبل بعض اللفظ
 ما تغيرت نعتين فتعريف قول ابي بن يحيى وهو كما يكون بحسب
 اللفظ يكون بحسب المعنى يستعمل بعضهم في تعريف بنسبة فما قيل
 اربعة اشهر الخليل هو اضع اسماء مقربة على سبيل واحد كانه
 في ذلك ارواح او مطاوعة او تحسب لومقلا ذلك الغاية والحق
 مثله قوله تعالى ولتبلونكم بشئ من الخوف والطمع وبغض من الاموال
 والافسوس والازايم وتقول الشاعر
 والليل والنيل والبداء قريبي
 والظن والقرب والظلم والظلمة
 عند المحققين وان جاز البعض على ارتكابها لا يجر
 فيه ولا اصل مدحه وتقول هو على الكلام لا يكون ولا لفة عليه
 ظاهراً وهو اخص من السطون والكساة هل يستعمله كانه لا يخطأ
 فيه ولكن يحتاج الى نوع ترجمه بحسب الصادرة والتسامح من حيث
 القصد في غير موضعه اصل كالحجاز بلا قصد علاوة معقول
 قرينه ذال عليه اعنا على ظهور الفهم من ذلك الغامر والتمثيل
 والتعريف من العصبية وهي الحفيلة المنسوبة الى العصبية وعلى العصبية
 والفرق وقومها اشيا المتعصبين يكون عقيدتها مائة من قول الحق
 عند ظهور الدليل ويشل المتعصبين ينصرفون في الباطل والتمسك
 من ينصرف نفسه قابلا للتحيز هو ان تاتي الشاعر بسبب يسوع فيه
 ان يقين بقوا في حق يتخيز منها قافية مرثمة على طليها يستعمل بها
 يتبين على حسن اختيار كقولها ان لفرجيل اول من من عتبة مائة يتلوا
 فان مائة من الممن ماله مال وما له اعداوية القصد وانه في قوله
 واربعاً لا يستعمل في التسليم تسليم كل شئ ما ينسب قسماً الى الله
 اخراجها من العدم الى الوجود وقد ثبت في قواعد الشرع ان الراجح هو
 حكما يجرى التسليم فيها كما يجري في الاعيان والتسليم هو ان يرضى
 المتكلم او الشاعر فرضها محالاً اما متصفاً ومترطاً بحرف الاستماع

يكون

يكون ما ذكره من منع الوقوع بشهله ثم يسأل وقوع ذلك تسليماً جديلاً
 يدل على عدمه الفاتحة في وقوع كقولها تعالى يا ايها الذين آمنوا
 معه من الله اذا ذهب كماله يا ايها الذين آمنوا بعضه على بعض معناه
 اعطائه ليس بعد من الله ولو سلمنا ان معناه المان من ذلك ان كماله
 يا ايها الذين آمنوا والله ما خلق كل شئ وان بعضه يعمل على بعض فلا يتم في العالم
 امر ولا يتعد فيهم حكم الواقع خلاف ذلك ففرض المعنى فضلاً عما
التعريف هو عبارة عن الاشارة في الظاهر والتعريف في المعنى
 الكلام نقص حسن معناه وهو على ضربين ضرب في المعاني وضرب
 في الالفاظ والتعريف في المعاني هو تعميم المعنى والتعريف في الالفاظ
 الوزن ونحو السباغة والاحساط والتعريف بين النظم والايام الى التسليم
 به على التواضع والاعمال لا يتم الا على المعنى التام فينبغي ان لا يقيد
 فيه معنى ذاك كقولها تعالى فتكلم بما احسن بهن ومن احسن من الله
 حكماً لقوم يوقنون والتعريف على اثنان قسمة والتعريف على المعنى التام
 فيكلمه ان الكلام المراد على التام والتمام بل نقصان الامل والكلام
 يدل نقصان الوصف بعد تمام الامل وقدنا كما نرى ذلك بمحضه كما
 احسن من مائة لان التام من العدد قد علم وانما الخيال المقصود معناه
 وجعل الكلام اسيراً لاجتماع ابعاض الوصف والظاهر اسير للحيز الذي
 الموصوف وتم على امره ابعاضه وانما يتم على امره اي مقصوده
 تم على صومك بحركته وضع الجهر المشدود على صيغة الامر **التعريف**
 تعريف من حق بمعنى ثبت وهو الباطل في الاشارة حشيدة التي الوقوف
 عليه ويشل التعريف للمرجع الشئ الحقيقي بحيث لا يشوبه شبهة
 والحق ما خور من الحقيقة وهو كون الفهم حقيقة مخصوص في الخارج
 والحق والوجود والحضور والنبوت والكون كالجاذب من اذرة
 عندنا وتفسير الوجود بالحق اذ في زواجر الوجود ما بالحق والحق
 غير الوجود فان عدمه المنع تحقيق ولما كان الحق مراداً للوجود
 لا يقدح عدمه شريك الياري تخلف كالاية لوجود الحق والحق
 والمعنى والتعريف في اللفظ والحق في الاشارة دليل المسئلة
 او دليلها وانما في الاشارة دليل المسئلة على وجهه وهو
 كانت في الاشارة دليل المسئلة يدل على الحق وبعض ذلك مما
 ذكروه في حقها بالحق الاول وقد يفتقر الى الاشارة دليل المسئلة
 ان يكون مباحاً للتحقق بالمعنى الثاني والتعريف في المرأة يكون

التعريف